

الجامع الصحيح سنن الترمذي

235 - حدثنا هناد حدثنا معاوية عن الأعمش [قال] و حدثنا محمود بن غيلان حدثنا أبو معاوية و [عبد الله] بن نمير عن الأعمش عن إسماعيل بن رجاء الزبيدي عن أوس بن ضميج قال سمعت أبا مسعود الأنصاري يقول Y قال رسول الله A يؤم القوم أقرؤهم لكتاب الله فإن كانوا في القراءة سواء فأعلمهم بالسنة فإن كانوا في السنة سواء فأقدمهم هجرة فإن كانوا في الهجرة سواء فأكبرهم سنا ولا يؤم الرجل في سلطانه ولا يجلس على تكرمته [في بيته] إلا بإذنه قال محمود [بن غيلان] قال ابن نمير في حديثه أقدمهم سنا [قال أبو عيسى] وفي الباب عن أبي سعيد و أنس بن مالك و مالك بن الحويرث و عمرو بن سلمة [قال أبو عيسى] [و] حديث أبي مسعود حديث حسن صحيح والعمل على هذا عند أهل العلم قالوا أحق الناس بالإمامة أقرؤهم لكتاب الله وأعلمهم بالسنة وقالوا صاحب المنزل أحق بالإمامة وقال بعضهم إذا أذن صاحب المنزل لغيره فلا بأس أن يصلي به وكرهه بعضهم وقالوا السنة أن يصلي صاحب البيت قال أحمد بن حنبل وقول النبي A [و] لا يؤم الرجل في سلطانه ولا يجلس على تكرمته [في بيته] إلا بإذنه - فإذا أذن فأرجو أن الإذن في الكل ولم ير [به] بأسا إذا أذن له أن يصلي به K صحيح